

7 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧

ضوابط التصدير

ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الأوروبي

١ - يرى الاتحاد الأوروبي أن نظم المعاهدات الدولية وترتيبات ضوابط التصدير تشكل أدوات مهمة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وينشأ التزامنا بضوابط تصدير وطنية قوية ومنسقة على الصعيد الدولي عن اقتناعنا بأنه ينبغي تعميم مراعاة عدم الانتشار في صلب سياساتنا العامة.

٢ - ونحن على يقين بأن نظم مراقبة الصادرات النووية تشكل، بالاقتران بالتدابير السياسية والوقائية الأخرى، خط الدفاع الأمامي ضد الانتشار النووي. ولقد ساعد الاتحاد الأوروبي، وسيظل يساعد، البلدان الأخرى على الوفاء بالتزاماتها إزاء ضوابط التصدير النووي من خلال استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، مما يحد من مخاطر الانتشار النووي على يد الدول والجهات الفاعلة من غير الدول على السواء. وسعياً إلى معالجة وتخفيف مخاطر الانتشار الناجمة عن نقاط الضعف التي تعترى الهيكل الإداري أو المؤسسي في بعض البلدان، فإن الاتحاد الأوروبي يعرض على هذه البلدان برامج ترمي إلى تحسين إجراءاتها، تشمل سنّ التشريعات الجنائية وإنفاذها.

٣ - وتستلزم المادتان الأولى والثانية من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وضع ضوابط فعالة لتصدير المواد النووية. وفي هذا الصدد، زاد قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من تعزيز الضوابط بإلزام الدول بوضع وتطوير وصون ضوابط وطنية ملائمة وفعالة على تصدير وإعادة شحن المواد المتصلة بالأسلحة النووية، بما في ذلك قوانين وأنظمة ملائمة للرقابة على الصادرات والمرور العابر وإعادة الشحن وإعادة التصدير،



والضوابط على تقديم الأموال والخدمات المتعلقة بذلك النمط من التصدير وإعادة الشحن، مثل التمويل والنقل اللذين يمكن أن يساهما في الانتشار، وكذلك وضع ضوابط تخص المستعمل النهائي، ووضع وإنفاذ عقوبات جنائية أو مدنية ملائمة في حالات انتهاك هذه القوانين والأنظمة المتعلقة بضوابط التصدير.

٤ - ويطلب الاتحاد الأوروبي من جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار تطبيق معايير نظم مراقبة الصادرات النووية، أي لجنة زانغر ومجموعة موردي المواد النووية. ويؤيد الاتحاد الأوروبي تعزيز تدابير الشفافية في النظامين كليهما بوصفها أداة فعالة لتوطيد الحوار والتعاون في مجال ضوابط تصدير المواد النووية بين جميع المهتمين من الدول الأطراف في المعاهدة. وفي هذا الصدد، يشدد الاتحاد الأوروبي على أهمية القيام، بين الفينة والأخرى، باستعراض قائمة المواد الموجبة لتطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وإجراءات التنفيذ، مما يمكن من مراعاة أوجه التقدم في التكنولوجيا، وحساسية الانتشار، والتغيرات في ممارسات الشراء. وفي هذا الصدد، يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة فكرة تعديل المرفق الثاني من البروتوكول الإضافي بغية سد الثغرات التي تشوب نظام الضمانات. ويعمل الاتحاد الأوروبي على كفالة أن تعتبر مجموعة موردي المواد النووية التصديق على البروتوكول الإضافي وتنفيذه شرطاً لتصدير المواد والتكنولوجيا النووية والمتصلة بالمواد النووية الخاضعة للضوابط. وعلاوة على ذلك، يعمل الاتحاد الأوروبي على الترويج في أوساط مجموعة موردي المواد النووية، تمثيلاً مع قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لضوابط تصدير معززة فيما يتعلق بعمليات النقل غير المادي للتكنولوجيا ذات الاستعمال المزدوج، وكذلك لطائفة تدابير فعالة تتصل بمسائل السمسرة وإعادة الشحن. وتولي أهمية قصوى لاستكمال مداورات مجموعة موردي المواد النووية بشأن اعتماد شروط أكثر تشدداً فيما يتعلق بعمليات نقل معدات وتكنولوجيا التخصيب وإعادة المعالجة.

٥ - ويعتقد الاتحاد الأوروبي أنه سيكون من الأنسب أن يرحب مؤتمر استعراض المعاهدة القادم ويقر بعمل مجموعة موردي المواد النووية في سبيل تحقيق أهداف عدم الانتشار الواردة في المعاهدة. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يؤكد المؤتمر أيضاً على أهمية ما قدمته لجنة زانغر من توجيهات إلى الدول الأطراف بغرض الوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة ٢ من المادة الثالثة من المعاهدة، كما ينبغي أن يدعو جميع الدول إلى اعتماد كل من مذكرة لجنة زانغر وقوائمها الموجبة لتطبيق الضمانات بوصفها معايير دنيا فيما يتعلق بأي ضرب من ضروب التعاون في المجال النووي. ونسعى إلى تحقيق هدف التطبيق العالمي لتوجيهات مجموعة موردي المواد النووية وقوائمها بوصفها معياراً يتيح للمجتمع الدولي اتباع نهج جماعي لإزاء مكافحة الانتشار.

٦ - ففي عصر العولمة، نزداد اعتمادا على بعضنا البعض يوما بعد يوم. ونحن مسؤولون أيضا مسؤولية مشتركة عن التأكد من أن الطاقة النووية لا تستخدم سوى للأغراض السلمية دون غيرها. وتشكل القدرة المتزايدة على نشر المواد النووية الحساسة تهديدا يحرق بالنظام النووي العالمي في الوقت الراهن. وتوخياً لتحقيق أهداف عدم الانتشار الواردة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، سيسعى الاتحاد الأوروبي بالتعاون مع سائر الدول الأطراف الأخرى والوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى إيجاد السبل الكفيلة بتوطيد دور ضوابط تصدير المواد النووية في تعزيز الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ومنع إساءة استخدامها، بما في ذلك تحديد مفهوم المعايير الدنيا لضوابط تصدير المواد النووية. وقد يشمل ذلك طائفة من المعايير المتسقة لشروط التوريد، مما يكفل تعزيز الشفافية، كما يمكن أيضا تقديم دعم عملي للجهود التنفيذية من خلال اجتماعات الاستعراض.

٧ - ويلتزم الاتحاد الأوروبي بتعزيز عمليات تحديد الاتجار غير المشروع ومراقبته واعتراض سبيله، وهو يشارك مشاركة نشطة في المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار (مبادرة كراكاو).

٨ - ويعمل الاتحاد الأوروبي جاهدا من أجل التصديق على تعديلات اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام ٢٠٠٥ في وقت مبكر. وتنص الاتفاقية المعدلة على الالتزامات والتوجيهات المتعلقة بإنشاء نظام وطني للحماية المادية والحفاظ عليه. ويمثل هذا النظام شرطا من الشروط التي لا غنى عنها في مجال توريد المواد النووية.